حسبی الله لا اله الا هو

5403

المجسطی

سنه ۱۸۹۳ء

سنه ۱۳۱۱ھ

در مطبع عظیم المطابع واقع جونپور طبع شد

فہرست

مولفات مآثر برکات علوم - واقف حقائق فنون - محقق کامل - عالم فاضل - غواص یم تحقیق شناور قلزم تدقیق - مغتنم روزگار - جناب مولانا مولوی قاری حافظ حاجی عبد الاول صاحب عم فیضہٗ خلف اصغر جناب جنت مکان حضرت مولانا قاری حاجی مولوی کرامت علی جونپوری - حفہ اللہ بالرحمۃ والرضوان

نام کتب	کیفیت	نام کتب	
۱ النفحۃ العنبریہ لاثبات القیام فی مولد خیر البریۃ -	مطبوع	۱۸ المواہب العلیہ فی المحامد الالٰہیہ الجلیہ -	مبیض
۲ اظہار الحق -	مطبوع	۱۹ خیر الزبور فی بیان زیارۃ القبور	غیر مبیض
۳ لبّ التواریخ موسوم بنام تاریخی تاریخ اولین - ۱۳۰۸ھ	مطبوع	۲۰ شکر المعطی الحافل بمؤلفات الامام السیوطی -	مبیض
۴ الازہر فی تسامح شارح المختصر -	مطبوع	۲۱ الزبرجد فی اسماء الاسد -	غیر مبیض
۵ النوادر المنیفہ فی مناقب الامام ابی حنیفہ -	مطبوع	۲۲ اوراق الذہب بجواب اطباق الذہب علی نہج اطواق الذہب	لم تتم
۶ نافع المسلمین -	مطبوع	۲۳ احسن اللغات فی لغات سورۃ البقرہ -	لم تتم
۷ اللطافہ فی جواز اضافہ کافہ -	مطبوع	۲۴ قلائد العقائد شرح عقائد صاحب الفرائد -	لم تتم
۸ العجالۃ المرتجلہ	مطبوع	۲۵ الطریف فی کل معنی لطیف -	لم تتم
۹ ہدایۃ النسوان معروف بدریائے ہدایت	مطبوع	۲۶ تحفۃ الاصحاب فی احوال المصنف والکتاب -	لم تتم
۱۰ النسک الاذفر فی بیان الحج الاکبر والاصغر -	مطبوع	۲۷ زواہر الجواہر -	لم تتم
۱۱ البسطی فی بیان الصلوۃ الوسطی -	مطبوع	۲۸ العقود الجوہریۃ فی مولد خیر البریۃ -	لم تتم
۱۲ تاریخ الاولیا معروف باحسن التواریخ -	زیر طبع	۲۹ بیان الاسانید فی ذکر الحدیث والآثار والمسانید -	لم تتم
۱۳ المحاکمہ فی التفضیل بین عائشہ وفاطمہ رضہ -	زیر طبع	۳۰ التباین للمولی الفقیہ المرحوم مصلح الدین	مسو
۱۴ خیر المامول فی تحقیق معنی النبی والرسول -	مفقود	۳۱ شرح خلاصۃ النحو -	غیر مبیض
۱۵ احسن الوسائل الی حفظ الاوائل -	زیر طبع	۳۲ الاسماء الحسنی فی بیان الاسماء والکنی -	لم تتم
۱۶ الاحتجاج بالاحادیث الشریفہ لمذہب الامام ابی حنیفہ -	مبیض	۳۳ جلباب الحجاب فی اثبات فرضیۃ الحجاب لذوات الالباب	لم تتم
۱۷ المناقب الحنیفہ فی مناقب الامام ابی حنیفہ -	لم تتم	۳۴ الاعتصام بالسنۃ فی خطب السنۃ الملقب بخیر المواعظ	لم تتم

حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى

قد استتب بحمده تعالى طبع هذه الرسالة الشريفة المتبركة اللطيفة المنيفة

Accession No. ١٦٧
ARABIC & ... Regd. Library

البسطى في بيان الصلوة الوسطى

سنہ ١٨٩٣ ع

١٣١١ ھ

5403
District Library
TONK (Rajasthan)

من تاليف المؤلف الفاضل والمحقق الكامل مولانا الحاج الحافظ عبد الاول سلمه

المطبع اعظم المطابع الواقع بالجونفور

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله كاشف القلوب ودافع الآلام - الذي اكرمنا بدين الاسلام - وفهمنا الاوامر والنواهي وسائر الاحكام - وعلمنا اتباع الحلال و اجتناب الحرام - **ثم** الحمد لله على التوفيق - والهداية الى احسن الطريق - **و** الصلوة والسلام - على خير خلق واكرم انام - وعلى اله خير الآل - واصحابه ماطلع الآل وطلع الهلال - الى يوم العطاء والنوال - **امابعد** فيقول الفقير الى الله عزوجل - **عبد الاول** بن علي بن ابي ابراهيم الصديقي الجونفوري انّ هذه رسالة شريفة ومقالة ظريفة - واقوال كافية منيفة - وكلمات شافية لطيفة - وملفوظات زكية طريفة - اسمها - يخبر عن رسمها وهو **البسط** في بيان الصلوة الوسطى - بذلت فيها مجهودي - رجاء ان ينتفع بها من ياتون من بعدي - حبرتها من كتب كثيرة - لوبكثرة المراجعات وحررتها من زبر معتبرة كبيرة - غب تكرير النظر والمطالعات - وتلك ان شاء الله تعالى نافعة مفيدة - مفيضة حميدة - حفيظة لمن طمح النظر فيها - ومفحمة لمن تصدى لمعارضتها - واستنجد ممن ينتفعون بها ان لاينسوني بصالح دعواتهم - في خلواتهم وجلواتهم - واني مع قلة بضاعتي وقصور باعي وبراعتي - لا ادعي ان تكتنف بكل ماورد في هذا الباب - وتستوعب مسالك السداد والصواب - مع ذلك تتقي صاحبها عن زلل فاعوذ بالله من شر نفسي - ومن سوء منقلبي ورمسي - وانا احمد الله عزوجل واذكره - واسبحه واتوكله واشاكره - وهذه الرسالة مرتبة على شطرين ولب - **الشطر الاول** فيما وضعه المفسرون في تفاسيرهم **والشطر الثاني** فيما ورد في كتب الحديث وشروحها - **واللب** كالخاتمة

الشطر الاول فيما وضعه المفسرون في تفاسيرهم **قال** البيضاوي تحت قوله تعالى في سورة البقرة والصلوة الوسطى اي الوسطى بينها او الفضلى منها خصوصا وهي صلوة العصر لقوله عليه السلام يوم الاحزاب شغلونا عن صلوة الوسطى صلوة العصر ملأ الله بيوتهم نارا وفضلها لكثرة اشتغال الناس في وقتها واجتماع الملائكة وقيل صلوة الظهر لانها في وسط النهار وكانت اشق الصلوات عليهم فكانت افضل لقوله عليه السلام افضل العبادات احمزها[۱] وقيل الفجر لانها بين صلوتي الليل والنهار والواقعة في الحد[۲] المشترك بينهما ولانها مشهودة للملائكة وقيل المغرب لانها المتوسطة بالعدد ووتر النهار وقيل العشاء لانها بين جهريتين واقعتين طرفي الليل وعن عائشة[۳] انه عليه السلام كان يقرأ والصلوة الوسطى وصلوة العصر فتكون صلوة من الاربع خصت بالذكر مع العصر لانفرادهما بالفضل انتهى - **وفي تفسير** عبد الله بن عباس تحت قوله تعالى والصلوة الوسطى صلوة العصر خاصة انتهى **وقال** الشيخ الامام عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي في تفسير الجلالين تحت قوله تعالى والصلوة الوسطى هي العصر او الصبح او الظهر او غيرها اقوال وافردها بالذكر لفضلها انتهى **وفي** تبصير الرحمن للشيخ العلامة علي المهائمي قدس الله روحه ونور ضريحه تحت الآية المذكورة وهي الصبح الواقعة بين صلوتي الليل والنهار المشهودة للملائكة النازلين والصاعدين وقيل العصر لقوله عليه السلام شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر ملأ الله بيوتهم نارا انتهى - **وقال** العلامة ابو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي في الكشاف عن حقائق التنزيل تحت الآية المذكورة اي الوسطى بين الصلوات او الفضلى من قولهم للافضل الاوسط وانما افردت وعطفت على الصلوة لانفرادها بالفضل وهي صلوة العصر وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يوم الاحزاب شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر ملأ الله بيوتهم نارا وقال عليه السلام انها الصلوة التي شغل عنها سليمان بن داود حتى توارت بالحجاب وعن حفصة انها قالت لمن كتب لها المصحف اذا بلغت هذه الآية فلا تكتبها حتى املها عليك كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها فاملت عليه والصلوة الوسطى صلوة العصر وروي

[۱] بمجاز الجملة وزاد مقوّمات اقوالها واشدها ۱۲ منه سلمه

[۲] والمراد بالحد المشترك اول الفجر الا نه وقت

[۳] بجامع بين الخاتمة وضعو النهاية والنصف من هذا الخاتمة الصلوة بين العصر والعشاء منه

5403

عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم والصلوة الوسطى وصلوة العصر بالواو فعلى هذه القراءة يكون التخصيص لصلوتين احدهما الصلوة الوسطى اما الظهر واما الفجر واما المغرب على اختلاف الروايات فيها والثانية العصر وقيل فضلها لما في وقتها من اشتغال الناس بتجاراتهم ومعائشهم وعن ابن عمر رضي الله عنهما هي صلوة الظهر لانها في وسط النهار وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها بالهاجرة ولم تكن صلوة اشد على اصحابه منها وعن مجاهد هي الفجر لانها بين صلوتي النهار وصلوتي الليل وعن قبيصة بن ذويب هي المغرب لانها وتر النهار ولا تنقص في السفر من الثلاث وقرأ عبد الله وعلى الصلوة الوسطى وقرأت عايشة رض والصلوة الوسطى بالنصب على المدح والاختصاص وقرأ نافع الوصطى بالصاد انتهى

وفي تفسير العلامة ابي السعود تحت الآية المذكورة اي المتوسطة بينها او الفضلى منها وهي صلوة العصر لقوله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر ملأ الله تعالى بيوتهم نارا وقال عليه السلام انها الصلوة التي شغل عنها سليمان بن داود عليهما الصلوة والسلام وفضلها لكثرة اشتغال الناس في وقتها بتجاراتهم ومكاسبهم واجتماع ملائكة الليل وملائكة النهار حينئذ وقيل هي صلوة الظهر لانها في وسط النهار وكانت اشق الصلوات عليهم لما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصليها بالهاجرة فكانت افضلها لقوله عليه السلام افضل العبادات احمزها وقيل هي صلوة الفجر لانها بين صلوتي الليل والنهار والواقعة في الحد المشترك بينهما ولانها مشهودة كصلوة العصر وقيل هي صلوة المغرب لانها متوسطة من حيث العدد ومن حيث وقوع بين صلوتي النهار والليل ووتر النهار ولا تنقص في السفر وقيل هي صلوة العشاء لانها بين الجهريتين الواقعتين في طرفي الليل وعن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم انه عليه السلام كان يقرأ والصلوة الوسطى وصلوة العصر فتكون حينئذ احدى الاربع قد خصت بالذكر مع العصر لانفرادها بالفضل انتهى ۔

وقال الامام الاجل محي السنة ناصر الحديث مفتي الشرق والغرب شيخ العجم والعرب الامام ابو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي في معالم التنزيل تحت الآية المذكورة اي واظبوا وداوموا على الصلوات المكتوبات بمواقيتها وحدودها واتمام اركانها ثم خص من بينها الصلوة الوسطى بالمحافظة عليها دلالة على فضلها **واختلف** العلماء من الصحابة ومن بعدهم في الصلوة الوسطى فقال قوم هي صلوة الفجر وهو قول عمر وابن عمر وابن عباس ومعاذ وجابر وبه قال عطاء وعكرمة ومجاهد واليه مال مالك والشافعي لان الله تعالى قال وقوموا لله قانتين فالقنوت طول القيام وصلوة الصبح مخصوصة لطول القيام وبالقنوت لان الله تعالى خصها في آية اخرى من بين الصلوة فقال الله تعالى وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار فهي مكتوبة في ديوان الليل وديوان النهار ولانها بين صلوتين جمع وهي لا تقصر ولا تجمع الى غيرها وذهب قوم الى انها صلوة الظهر وهو قول زيد بن ثابت وابي سعيد الخدري واسامة بن زيد لانها في وسط النهار وهي اوساط صلوة النهار في الطول وقال البغوي بسنده عن زيد بن ثابت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة ولم يكن يصلي صلوة اشد على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منها فنزلت حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وذهب الاكثرون الى انها صلوة العصر رواه جماعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قول علي وعبد الله بن مسعود وابي ايوب وابي هريرة وعائشة رضوان الله عليهم وبه قال ابراهيم النخعي وقتادة والحسن وقال البغوي بسنده عن ابي يونس مولى عائشة ام المومنين رضي الله عنها انه قال امرتني عائشة ان اكتب لها مصحفا وقالت اذا بلغت هذه الآية فآذني حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فلما بلغتها آذنتها فاملت علي حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلوة العصر وقوموا لله قانتين قالت عائشة رضي الله عنها سمعتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن حفصة مثل ذلك وقال البغوي بسنده عن عاصم بن ابي النجود عن زر بن حبيش قال قلنا لعبيدة سل عليا عن الصلوة الوسطى فسأله قال كنا نرى انها صلوة الفجر حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الخندق شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر ملأ الله اجوافهم وقبورهم نارا ولانها بين صلوتي نهار وصلوتي ليل وقد خصها النبي صلى الله عليه وسلم بالتغليظ وقال البغوي بسنده عن ابي قلابة عن ابي المليح قال كنا مع بريدة في غزوة في يوم ذي غيم فقال بكروا الصلوة العصر

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله وقال قبيصة بن ذؤيب هي صلوة المغرب لانها وسط ليس باقلها ولا اكثرها ولم ينقل عن احد من السلف وقال بعضهم انها صلوة العشاء وذكر بعض المتاخرين لانها بين صلوتين لا تقصران وقال بعضهم هي احد الصلوات الخمس ولا نعينها ابهمها الله تعالى تحريضاً للعباد على المحافظة على اداء جميعها كما اخفى ليلة القدر في شهر رمضان وساعة اجابة الدعوة في يوم الجمعة واخفى الاسم الاعظم في الاسماء ليحافظوا على جميعها انتهى۔ **قال** الامام محمد فخر الدين الرازي في مفاتيح الغيب الشهير بالتفسير الكبير في تفسير هذه الآية المسئلة الثالثة اختلفوا في الصلوة الوسطى على سبعة مذاهب فالقول الاول ان الله تعالى امر بالمحافظة عليها ولم يبين لنا انها اي صلوة هي وانما قلنا انه لم يبين لانه لو بين ذلك لكان اما ان يقال انه تعالى بينها بطريق قطعي او بطريق ظني والاول باطل لان بيانه الخ ثم قال الرازي بعد سطور واما بيانه بالطريق الظني وهو خبر الواحد والقياس فغير جائز لان الطريق المفيد للظن معتبر في العمليات وهذه المسئلة ليست كذلك فثبت ان الله تعالى لم يبين ان الصلوة الوسطى ماهي ثم قالوا والحكمة فيه انه تعالى لما خصها بمزيد التوكيد مع انه تعالى لم يبينها جوز المرء في كل صلوة يؤديها انها هي الوسطى فيصير ذلك داعياً الى اداء الكل على نعت الكمال والتمام ولهذا السبب اخفى الله تعالى ليلة القدر في رمضان واخفى ساعة الاجابة في يوم الجمعة الخ ثم قال وهذا القول اختاره جمع من العلماء قال محمد بن سيرين ان رجلا سئل زيد بن ثابت عن الصلوة الوسطى فقال حافظ على الصلوات كلها تصبها وعن الربيع بن خثيم انه سئله واحد عنها فقال يا ابن عم الوسطى واحدة منهن فحافظ على الكل تكن محافظاً على الوسطى ثم قال الربيع لو علمتها بعينها لكنت محافظاً لها ومضيعاً لسائرهن قال السائل لا قال الربيع فان حافظت عليهن فقد حافظت على الوسطى قلت حاصل هذا الكلام انها مبهمة ما بينها الله تعالى للامة المحمدية القول الثاني هي مجموع الصلوات الخمس وذلك لان هذه الخمسة هي الوسطى من الطاعات وتقريره ان الايمان بضع وسبعون درجة الخ القول الثالث انها صلاة الصبح وهذا القول من الصحابة قول عليؓ وعمرؓ وعباسؓ وجابر بن عبد اللهؓ وابي امامة الباهليؓ ومن التابعين قول طاؤسؓ وعطاءؓ وعكرمةؓ ومجاهد وهو مذهب الشافعي رحمه الله انتهى **قلت** ثم ذكر الرازي ما يدل على كونها صلاة الفجر من وجوه كثيرة فوق ما بينه في كون صلوة العصر وسطى فعلم ان الامام الرازي رجح صلوة الصبح على صلوة العصر في كونها وسطى حتى قال بعد الوجه السابع عشر لكون الصلوة الوسطى صلوة الفجر فثبت بمجموع هذه البيانات ان صلوة الصبح افضل الصلوات فكان حمل الوسطى عليها اولى انتهى **قلت** هذه العبارة تنادي باعلى صوت ان مختار الرازي في تعيين الصلوة الوسطى صلوة الصبح ثم ذكر الرازي بعد هذه العبارة وجهين لما ادعى ثم قال الرازي قول من قال انها صلوة الظهر ويروى هذا القول عن عمر وزيد وابي سعيد الخدري واسامة بن زيد رضي الله عنهم وهو قول ابي حنيفة واصحابه واحتجوا عليه بوجوه انتهى وذكر لنصرة هذا القول تسعة اوجه ثم قال القول الخامس قول من قال انها صلوة العصر وهو من الصحابة مروي عن علي رضي الله عنه وابن مسعود وابن عباس وابي هريرة ومن الفقهاء النخعي وقتادة والضحاك وهو مروي عن ابي حنيفة واحتجوا عليه بوجوه انتهى **قلت** لما كان في كون صلوة العصر صلوة الوسطى وجوه جيدة ودلائل واضحات واحاديث مروية مسلمة صحيحة مقبولة ترجح كون صلوة العصر صلوة الوسطى ينبغي لي ان اذكر الوجوه باسرها فاقول وبالله التوفيق قال الامام الرازي واحتجوا عليه بوجوه الاول ما روي عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق شغلونا عن الصلوة الوسطى ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا وهذا الحديث رواه الامام البخاري ومسلم وسائر الائمة وهو عظيم الوقع في المسئلة وفي صحيح مسلم شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر الخ الثاني قالوا روي في صلوة العصر من التاكيد ما لم يرو في غيرها قال عليه الصلوة والسلام من فاته صلوة العصر فكانما وتر اهله وماله وايضاً اقسم الله تعالى فقال والعصر ان الانسان لفي خسر فدل على انها احب الساعات الى الله تعالى الثالث ان العصر بالتاكيد اولى من حيث ان المحافظة على سائر اوقات الصلوة اخف واسهل من المحافظة على صلوة العصر والسبب فيه امران احدهما ان وقت صلوة العصر اخفى الاوقات لان دخول صلوة الفجر بطلوع الفجر المستطيل ضوءه ودخول الظهر بظهور الزوال ودخول المغرب بغروب القرص ودخول العشاء بغروب الشفق اما صلوة العصر فلا يظهر دخول وقتها الا بنظر دقيق وتامل عظيم في حال الظل فلما كانت معرفته اشق لا جرم كانت الفضيلة فيها اكثر الثاني ان اكثر الناس عند العصر يكونون مشتغلين بالمهمات فكان الاقبال على الصلوة اشق فكان صرف التاكيد الى هذه الصلوة اولى۔ الحجة الرابعة في ان الوسطى هي العصر لان العصر اشبه بالصلوة الوسطى لوجوه احدها انها متوسطة بين صلوة هي شفع وبين صلوة هي وتر اما الشفع فالظهر واما الوتر فالمغرب الا ان العشاء ايضاً كذلك لان قبلها المغرب وهي وتر وبعدها

[illegible]

الصبح وهو شفع وثانيها العصر متوسطة بين صلوة نهارية وهي الظهر وليلية وهي المغرب وثالثها ان العصر بين صلوتين بالليل وصلوتين بالنهار انتهى **قلت** وهذه الحجة في كونها هي الوسطى ذاتاً وهي معقولة موافقة للمنقولات من الاحاديث والآثار واتفاق اكثر العلماء والصحابة رضي الله عنهم اجمعين - ثم قال والقول السادس انها صلوة المغرب وهو قول ابي عبيدة السلماني وقبيعة بن ذويب انتهى - **قلت** وذكر لثبوت صلوة المغرب صلوة الوسطى الحجة من وجهين لا يقبلها العقل السليم والذهن المستقيم ثم قال القول السابع انها صلوة العشاء قالوا لانها متوسطة بين صلوتين لا يقصران المغرب والصبح وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من صلى العشاء الآخرة في جماعة كان كقيام نصف ليلة فهذا مجموع دلائل الناس واقوالهم في هذه المسئلة وقد تركت ترجيح بعضها فانه يستدعي تطويلاً عظيما والله اعلم انتهى **اقول** قول الامام الرازي (تركت ترجيح بعضها) يدل على انه ما رجح كون صلوة الصبح صلوة الوسطى وايضا يفهم من هذه العبارة ان مختاره التوقف في هذا التعليق كما هو مختار الاكثرين لكن قوله في ذيل القول الثالث (فثبت بمجموع هذه البيانات ان صلوة الصبح افضل الصلوات فكان حمل الوسطى عليها اولى) يدل على ان محمل الصلوة الوسطى صلوة الصبح عنده وهو مرجحها بنفسه فما معنى قوله تركت ترجيح بعضها **فان قيل** كيف علمت الدلالة على مراده بالصلوة الوسطى صلوة الصبح مع انه ذكر في القول الخامس اقوى دلائل **يجاب** عنه بان هذا امر آخر والبحث في هذا المقام عن اختياره ولو ما صرح اختياره بالتصريح والنص لكن عبارته في وجوه القول الثالث المذكور آنفا شاهدة بان صلوة الفجر هي الوسطى عنده **فان قيل** هكذا يفهم من الوجوه المذكورة في القول الخامس ان صلوة الوسطى هي صلوة العصر والتي دالة على هذا مقولته في الوجه الثاني وهي (فدل على انها احب الساعات الى الله تعالى) ومقولته في الوجه الثالث في الامر الثاني (فكان صرف التاكيد الى هذه الصلوة اولى) فكيف نجزم ان صلوة الوسطى هي صلوة الفجر عنده بل عنده صلوة العصر هي صلوة الوسطى **اللهم** الا ان يقال ان الامام الرازي اخفى رايه في الترجيح بقوله (فهذا مجموع دلائل الناس واقوالهم في هذه المسئلة وقد تركت ترجيح بعضها فانه يستدعي تطويلاً عظيما) الا ان رجحانه مترشح بسوق الدلائل والاوجه اللائي ذكرهن في القول الثالث مع بسط والاطناب وان اخفى مذهبه في هذا الباب مع ذلك عبارته في القول الثالث (فثبت بمجموع هذه البيانات ان صلوة الصبح افضل الصلوات فكان حمل الوسطى عليها اولى) موكدة موضحة بان المرجح عنده صلوة الفجر ولها صلاحية المحمولية بالنسبة الى غيرها ومرتبة صلاحيتها فوق مرتبة صلاحية العصر للمحمولية هذا مفاد ما ذكره في القول الثالث والخامس **فمحصول** كلامه رحمه الله ان حمل الوسطى على صلوة الصبح من بين الصلوات الاربع اولى وبعد ذلك حمل صلوة الوسطى على صلوة العصر اولى من دونها فافهم **وقال** الشيخ الامام حافظ الدين عبد الله ابن احمد النسفي الحنفي في مدارك التنزيل تحت الآية المذكورة اي الفضلى من قولهم للافضل الاوسط وانما افردت وعطفت على الصلوات لانفرادها بالفضل وهي صلوة العصر عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى وعليه الجمهور لقوله عليه السلام يوم الاحزاب شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر ملأ الله بيوتهم نارا وقال عليه السلام انها الصلوة التي شغل عنها سليمان حتى توارت بالحجاب وفي مصحف حفصة والصلوة الوسطى صلوة العصر ولانها بين صلوتي الليل وصلوتي النهار وفضلها لما في وقتها من اشتغال الناس بتجاراتهم ومعائشهم وقيل صلوة الظهر لانها في وسط النهار وصلوة الفجر لانها بين صلوة النهار وصلوة الليل او صلوة المغرب لانها بين الاربع والمثنى ولانها بين صلوتي مخافتة وصلوتي جهر او صلوة العشاء لانها بين وترين او هي غير معينة كليلة القدر ليحفظوا الكل انتهى ومال الشيخ النسفي المفسر الحنفي الى ارجح الاقوال واوسطها واوضحها وهو المذكور قبل الاقوال **وقال** الشيخ العلامة قدوة الائمة علاء الدين علي بن محمد بن ابراهيم البغدادي الصوفي المعروف بالخازن في التفسير المسمى بلباب التاويل تحت الآية المذكورة الوسطى تانيث الاوسط ووسط كل شيء خيره واعدله وقيل الوسطى يعني الفضلى من قولهم للافضل اوسط وانما افردت وعطفت على الصلوات لانفرادها بالفضل وقيل سميت الوسطى لانها اوسط الصلوات محلاً - **فصل** في ذكر اختلاف العلماء في الصلوة الوسطى قد اختلف العلماء من الصحابة فمن بعدهم في الصلوة الوسطى على مذاهب الاول ان الصلوة الوسطى هي صلوة الفجر وهو قول عمرؓ وابن عمرؓ وابن عباسؓ ومعاذؓ وجابرؓ وعطاءؒ وعكرمةؒ ومجاهدؒ والربيعؒ بن انس وبه قال مالكؒ والشافعيؒ ويدل على ذلك ان مالكاً بلغه ان علي بن ابي طالب وابن عباسؓ

کانا یقولان الصلوة الوسطی صلوة الفجر اخرجه مالک فی الموطا واخرجه الترمذی عن ابن عباس وابن عمر تعلیقًا ولانها بین صلوتی جمع فالظهر والعصر یجمعان وہما صلاتا نهار والمغرب والعشاء یجمعان وہما صلاتا اللیل وصلوة الفجر لا تقصر ولا تجمع الی غیرہا ولانها تاتی فی وقت مشقة بسبب برد الشتاء وطیب النوم فی الصیف وفتور الاعضاء وکثرة النعاس وغفلة الناس عنها فخصت بالمحافظة علیها لکونها معرضة للضیاع ولان الله تعالی قال عقبها وقوموا لله قانتین والقنوت ہو طول القیام وصلوة الفجر مخصوصة بطول القیام ولان الله تعالی خصها بالذکر فی قوله وقرآن الفجر ان قرآن الفجر کان مشهودا - یعنی تشهده ملائکة اللیل وملائکة النهار فهی مکتوبة فی دیوان حفظة اللیل ودیوان حفظة النهار فدل ذلک علی مزید فضلها المذہب الثانی انها صلوة الظهر وہو قول زید بن ثابت واسامة بن زید وابی سعید الخدری ورواية عائشة وبه قال عبید الله بن شداد وہو روایة عن ابی حنیفة ویدل علی ذلک ما روی عن زید بن ثابت وعائشة قالا الصلوة الوسطی صلوة الظهر اخرجه مالک فی الموطا عن زید والترمذی عنهما تعلیقًا واخرجه ابو داؤد عن زید قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یصلی الظهر بالهاجرة ولم یکن یصلی صلوة اشد علی اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم منها فنزلت حافظوا علی الصلوات والصلوة الوسطی وقال ان قبلها صلوتین وبعدہا صلوتین ولان صلوة الظهر تاتی وسط النهار وفی شدة الحر ولانها تاتی بین البردین یعنی صلوة الفجر وصلوة العصر المذہب الثالث انها صلوة العصر وہو قول علی وابن مسعود وابی ایوب وابی ہریرة وابن عمر وابن عباس وابی سعید الخدری وعائشة وہو قول ابی عبیدة السلمانی والحسن البصری وابراہیم النخعی وقتادة والضحاک والکلبی ومقاتل وبه قال ابو حنیفه واحمد وداؤد وابن المنذر وقال الترمذی وہو قول اکثر الصحابة فمن بعدہم وقال الماوردی من اصحابنا ہذا مذہب الشافعی لصحة الاحادیث فیه قال وانما نص علی انها الصبح لانه لم تبلغه الاحادیث الصحیحة فی العصر ومذہبه اتباع الحدیث ویدل علی صحة ہذا المذہب ما روی عن علی ان النبی صلی الله علیه وسلم قال یوم الاحزاب وفی روایة یوم الخندق ملأ الله قلوبهم وبیوتهم نارا کما شغلونا عن الصلوة الوسطی حتی غابت الشمس وفی روایة شغلونا عن الصلوة الوسطی صلوة العصر المذہب الرابع انها صلوة المغرب قاله قبیصة بن ذویب الخ المذہب الخامس انها صلوة العشاء ولم ینقل عن احد من السلف فیها شیء وانما ذکرہا بعض المتاخرین الخ المذہب السادس ان صلوة الوسطی ہی احدی الصلوات الخمس لا بعینها لان الله تعالی امر بالمحافظة علی الصلوات الخمس ثم عطف علیها بالصلوة الوسطی ثم قال المفسر الخازن رح وہذا المذہب اختاره جمع من العلماء - ثم قال والصحیح من ہذه الاقوال کلها قولان قول من قال انها الصبح وقول من قال انها العصر واصح الاقوال کلها انها العصر للاحادیث الصحیحة الواردة فیها والله تعالی اعلم انتهی - **فمال** الشیخ المفسر علاء الدین علی الخازن الی ما مال الیه العلامة الامام حافظ الدین عبد الله بن احمد النسفی وہو صلوة العصر لوضوح الدلائل والاحادیث فی ہذا الباب ہذا ما ادرکته من تفاسیر العلماء الکرام والاجلاء العظام بتوفیق الملک العلام وسأذکر الاحادیث الواردة فی ہذا المقام لما وعدت فی اول المرام لتنفعنی ایای والمسلمین اجمعین والحمد لله رب العالمین وصلی الله وسلم علی شفیعنا ورسولنا ونبینا وسیدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وحزبه وجنده ووفده وشیعته وشرذمته عدد ما فی علم الله کل یوم الف الف مرة - فی عشیة وبکرة - حتی لا یبقی من الصلوات والتسلیمات شیء

الشطر الثانی اذکر فیه الاحادیث وما فی شروحها **منها** ما اخرجه الامام الحافظ ابو عیسی محمد بن عیسی الترمذی فی سننه بسنده عن القعقاع بن حکیم عن ابی یونس مولی عائشة قال امرتنی عائشة ان اکتب لها مصحفا وقالت اذا بلغت ہذه الآیة فآذنی حافظوا علی الصلوات والصلوة الوسطی فلما بلغتها آذنتها فاملت علی حافظوا علی الصلوات والصلوة الوسطی وصلوة العصر وقوموا لله قانتین قالت سمعتها من رسول الله صلی الله علیه وسلم وفی الباب عن حفصة ہذا حدیث حسن صحیح وبسنده عن سمرة بن جندب رض ان نبی الله صلی الله علیه وسلم قال صلوة الوسطی صلوة العصر ہذا حدیث حسن صحیح وبسنده عن عبیدة السلمانی ان علیًا حدثه ان النبی صلی الله علیه وسلم قال یوم الاحزاب اللهم املأ قبورہم وبیوتهم نارا کما شغلونا عن صلوة الوسطی حتی غابت الشمس ہذا حدیث حسن صحیح وقد روی من غیر وجه عن علی رض وبسنده عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم صلوة الوسطی صلوة العصر وفی الباب عن زید

ابن ثابت وابی ہاشم بن عتبة وابی ہریرة ہذا حدیث حسن صحیح انتہی۔ **ومنہا** ماروی الامام ابوجعفر احمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الطحاوی المحدث الحنفی فی شرح معانی الآثار بسندہ عن الزبرقان قال ان رہطا من قریش اجتمعوا فمر بہم زید بن ثابت فارسلوا الیہ غلامین لہم یسألانہ عن الصلوة الوسطی فقال ہی الظہر فقام الیہ رجلان منہم فقال ہی الظہر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یصلی الظہر بالہجیر فلا یکون وراءہ الا الصف والصفان والناس فی قائلتہم وتجارتہم فانزل اللہ تعالی حافظوا علی الصلوات والصلوة الوسطی فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لینتہین رجال اولاحرقن بیوتہم **وایضا** روی الطحاوی فی ہذا الباب بسندہ بطریق فہد عن زید بن ثابت وبطریق ابی بشر الرقی عن زید بن ثابت وبطریق ابن مرزوق عن ابن عمر عن زید بن ثابت وبطریق یونس عن ابن الیربوع المخزومی عن زید بن ثابت وبطریق ابن معبد عن خارجة بن زید بن ثابت ـــــ وبطریق روح بن الفرج عن عبدالرحمن بن فلیح **ثم** قال الامام الطحاوی فی اثر تلک الروایات **قال** ابوجعفر فذہب قوم الی ماذکرنا فقالوا ہی الظہر واحتجوا فی ذلک بما احتج بہ زید بن ثابت علی ماذکرناہ عنہ **وخالفہم** فی ذلک آخرون فقالوا اما حدیث زید بن ثابت فلیس فیہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم الا قولہ لینتہین اقوام اولاحرقن علیہم بیوتہم وان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یصلی الظہر بالہجیر ولا یجتمع معہ الا الصف والصفان فانزل اللہ تعالی ہذہ الآیة فاستدل ہو بذلک علی انہا الظہر **فہذا** قول من زید بن ثابت ولم یروہ عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ولیس فی ہذہ الآیة عندنا دلیل علی ذلک لانہ قد یجوز ان یکون ہذہ الآیة انزلت للمحافظة علی الصلوات کلہا الوسطی وغیرہا فکانت الظہر فیما ارید ولیست ہی الوسطی فوجب بہذہ الآیة المحافظة علی الصلوات کلہا ومن المحافظة علیہا حضورہا حیث تصلی فقال لہم النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی الصلوة التی یفرطون فی حضورہا لینتہین اقوام او لاحرقن علیہم بیوتہم یرید لینتہین اقوام عن تضییع ہذہ الصلوة التی قد امر اللہ عزوجل بالمحافظة علیہا الخ **ثم** قال الامام الطحاوی الحنفی۔ وقد قال قوم ان قول رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ہذا لم یکن لصلوة الظہر وانما کان لصلوة الجمعة انتہی وروی لثبوت ہذا الامر حدیثین وروی احادیث لثبوت ان تلک الصلوة صلوة العشاء وروی احادیث لثبوت ان الصلوة التی امر اللہ بالمحافظة علیہا صلوة الصبح **ثم** قال الامام الطحاوی (وقد روی عن ابن عباس فی الصلوة الوسطی انہا العصر) واورد فی ہذا الباب مایدل ان الصلوة الوسطی صلوة العصر وہو حدیث علی بن معبد بن نوح قال ثنا یعقوب بن ابراہیم بن سعد قال ثنا ابی عن ابن اسحق قال ثنی ابوجعفر محمد بن علی ونافع مولی عبداللہ بن عمر ان عمرو ابن رافع مولی عمر بن الخطاب حدثہما انہ کان یکتب المصاحف علی عہد ازواج النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال استکتبتنی حفصة بنت عمر زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم مصحفا وقالت لی اذا بلغت ہذہ الآیة من سورة البقرة فلا تکتبہا حتی تاتینی فاملیہا علیک کما حفظتہا من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال فلما بلغتہا اتیتہا بالورقة التی اکتبہا فقالت اکتب حافظوا علی الصلوات والصلوة الوسطی وصلاة العصر۔ وعن زید بن اسلم عن عمرو بن رافع مثلہ عن حفصة رض وعن ابی یونس مولی عائشة انہ قال امرتنی عائشة ثم ذکر نحو حدیث حفصة من حدیث علی بن معبد وعن ام حمید بنت عبدالرحمن سألت عائشة عن قول اللہ عزوجل الصلوة الوسطی فقالت کنا نقرؤہا علی الحرف الاول علی عہد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حافظوا علی الصلوات والصلوة الوسطی وصلوة العصر وقوموا للہ قانتین۔ وعن عمرو بن رافع قال کان مکتوبا فی مصحف حفصة بنت عمر رض حافظوا علی الصلوات والصلوة الوسطی وہی صلوة العصر **وقال** الطحاوی انہ سمی صلوة العصر بالعصر وبالوسطی فقد ثبت بہذا قول من ذہب الی انہا صلوة العصر وقد روی عن البراء بن عازب رض فی ذلک مایدل علی نسخ ماروی فی ذلک عن حفصة وعائشة وام کلثوم وروی بسندہ عن البراء بن عازب قال نزلت حافظوا علی الصلوات وصلوة العصر فقرأناہا علی عہد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ماشاء اللہ ثم نسخہا اللہ عزوجل فانزل حافظوا علی الصلوات والصلوة الوسطی فاخبر البراء بن عازب فی ہذا الحدیث ان التلاوة الاولی ہی ماروت عائشة وحفصة وانہ نسخ ذلک التلاوة التی قامت بہا الحجة **ثم** قال الطحاوی المحدث الحنفی فانہ قد ثبت ان الصلوة الوسطی ہی صلوة العصر **قلت** وہذہ الآثار متعارضة بعضہا بعضاً وفیہا نظر کما قالوا فلنذکر ماروی عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی ذلک وہو حسبنا فاقول وباللہ التوفیق روی الامام الطحاوی بسندہ عن علی رضی اللہ عنہ قال قاتلنا الاحزاب فشغلونا عن صلوة العصر حتی کربت الشمس ان تغیب فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اللّٰہم املأ قلوب الذین شغلونا عن الصلوة الوسطی نارا واملأ بیوتہم نارا واملأ قلوبہم نارا قال علی کنا نری انہا صلوة الفجر۔ **فہذا** علی رض قد اخبر انہم کانوا یرونہا قبل قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم ہذا الصبح حتی سمعوا النبی صلی اللہ علیہ وسلم یومئذ یقول ہذا فعلموا بذلک انہا العصر وبسندہ عن علی رض عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ قعد یوم الخندق علی فرضة من فرض الخندق ثم ذکر نحوہ الا انہ لم یذکر قول علی رض کنا نری انہا الصبح **قلت** الاول

[illegible]

بطريق علي بن معبد عن زر عن علي رض والثاني بطريق ابن مرزوق عن يحيى بن الجزار عن علي رض وبسنده عن زر بن حبيش قال قلت لعبيدة سل لنا عليا عن الصلوة الوسطى فسأله فذكر نحوه وزاد كنا نرى انها الفجر حتى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول هذا۔ وبسنده عن مرة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وبسنده عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم غزا غزوا فلم يرجع منه حتى مسا بصلوة العصر عن الوقت الذي كان يصلي فيه ثم ذكر مثله وبسنده عن مقسم سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يوم الخندق ثم ذكر مثله فهذا ابن عباس يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم انها صلوة العصر فكيف يجوز ان يقبل عنه من رأيه ما يخالف ذلك وبسنده عن ابي هريرة انه اقبل حتى نزل دمشق على ال ابي كلثم الدوسي فاتى المسجد فجلس في غربيه فتذاكروا الصلوة الوسطى فاختلفوا فيها فقال اختلفنا فيها كما اختلفتم ونحن بفناء بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفينا الرجل الصالح ابو هاشم بن عتبة بن ربيعة ابن عبد شمس فقال انا اعلم لكم ذلك فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان جريا عليه فاستاذن فدخل ثم خرج الينا فاخبرنا انها صلوة العصر۔ وبسنده عن ابي هريرة رضي الله عنه بطريق اخر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الوسطى صلوة العصر۔ وبسنده عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فهذه اثار قد تواترت وجاءت مجيئا صحيحا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصلوة الوسطى هي العصر وقد قال بذلك ايضا جلة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبسنده عن ابي قلابة عن أبي بن كعب قال الصلوة الوسطى صلوة العصر۔ وبسنده عن الحسن عن ابي سعيد الخدري رض مثله وبسنده عن الحارث عن علي رضي الله عنه مثله۔ وبسنده عن خثيم عن عبد الرحمن بن لبيبة الطائفي انه سأل ابا هريرة رض عن الصلوة الوسطى فقال سأقرأ عليك القران حتى تعرفها اليس يقول الله عز وجل في كتابه اقم الصلوة لدلوك الشمس الظهر الى غسق الليل المغرب ومن بعد صلوة العشاء ثلث عورات لكم العتمة ويقولون ان قرآن الفجر كان مشهودا الصبح ثم قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين هي العصر انتهى۔ **ومنها** ما روى الامام الحافظ ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم **البخاري** صاحب الصحيح في كتاب التفسير بسنده عن عبيدة السلماني عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق حبسونا عن صلوة الوسطى حتى غابت الشمس ملأ الله قبورهم وبيوتهم او اجوافهم شك يحيى نارا انتهى وزاد مسلم ثم صلاها بين المغرب والعشاء۔ قلت ويحيى هو ابن سعيد القطان كما حققه القسطلاني واضافة الصلوة الى الوسطى من اضافة الصفة الى الموصوف واجازه الكوفيون **وفي صحيح مسلم** صلوة الوسطى صلوة العصر **التفصيل**

قال الترمذي والبغوي اكثر علماء الصحابة وغيرهم على انها العصر **وقال** الماوردي انه قول جمهور التابعين وحكاه الدمياطي عن عمر وعلي وابن مسعود وابي ايوب وابن عمر وسمرة بن جندب وابي هريرة وابي سعيد وحفصة وام حبيبة وام سلمة وهو مذهب احمد **وقال** ابن المنذر انه الصحيح عن ابي حنيفة وصاحبيه واختاره ابن حبيب من المالكية لحديث علي مرفوعا عند احمد شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر **وكذا** عند مسلم والنسائي وابي داؤد وكل بلفظ صلوة العصر وكذا هو في حديث ابن مسعود والبراء بن عازب عند مسلم وسمرة عند احمد وابي هريرة عند ابن جرير وابي مالك الاشعري عند ابن جرير ايضا وابن مسعود عند ابن ابي حاتم وابن حبان في صحيحه **ويؤكد** ذلك الامر بالمحافظة عليها لحديث من فاتته صلوة العصر فكانما وتر اهله وماله واجتماع الملائكة في وقتها۔ وروى ابن جرير من طريق هشام بن عروة عن ابيه قال كان في مصحف عائشة حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وفي مصحف حفصة حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر رواه ابن جرير وغيره **ومنها** ما روى الامام مالك رح في الموطا عن زيد بن اسلم عن القعقاع ابن حكيم عن ابي يونس مولى عائشة ام المؤمنين انه قال امرتني عائشة ان اكتب لها مصحفا ثم قالت اذا بلغت هذه الاية فآذني حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين فلما بلغتها آذنتها فاملت علي حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا لله قانتين قالت سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم **مالك** عن زيد بن اسلم عن عمرو بن رافع انه قال كنت اكتب مصحفا لحفصة ام المؤمنين فقالت اذا بلغت هذه الاية فآذني حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين فلما بلغتها آذنتها فاملت علي حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا لله قانتين انتهى۔ **وقال** محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني في شرح موطا الامام مالك رضي الله عنهم في شرح حديث ابي يونس مولى عائشة رض قال الباجي يحتمل انها سمعتها على انها قرآن ثم نسخت كما في حديث البراء فلعل عائشة لم تعلم بنسخها او اعتقدت انها مما نسخ حكمه

ه وكان ابتداء هذا الشرح في عاشر جمادى الاولى سنة تسع بعد مائة والف من الهجرة النبوية كما ذكره الزرقاني

في [illegible] هذا الشرح وفرغ من تسويده وقت اذان العصر من يوم الاثنين المبارك حادي عشر ذي الحجة الحرام سنة ثنتي عشرة بعد مائة والف من الهجرة النبوية آخره ١٢ منه سلمه

وابقى رسمه ويحتمل انه ذكرها صلى الله عليه وسلم على انها من غير القرآن لتاكيد فضيلتها فظنتها قرآنا فارادت اثباتها في المصحف لذلك
او انها اعتقدت جواز اثبات غير القرآن معه على ما روي عن ابي وغيره من الصحابة انهم جوزوا اثبات القنوت وبعض التفسير في المصحف وان لم يعتقدوه
قرآنا انتهى واحتمال الثاني ليس بظاهر **وقال** ابو عمر النسخ في القرآن ثلاثة اوجه نسخ رسم فلا يقرأ به الا انه ربما جاءت منه اشياء لا يقطع
بانها قرآن والثاني نسخ خطه وابقاء حكمه كقوله وصلوة العصر عند من ذهب اليه والثالث ان ينسخ حكمه ويبقى خطه كقوله والذين يتوفون منكم ويذرون
ازواجا وصية لازواجهم نسخها يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا اهـ باختصار وحديث عائشة هذا رواه مسلم عن يحيى وابو داود عن
القعنبي والترمذي عن قتيبة الثلاثة عن مالك به وروى مسلم عن عقبة عن شقيق بن عقبة عن البراء بن عازب قال نزلت هذه الآية حافظوا
على الصلوات وصلوة العصر فقرأناها ما شاء الله ثم نسخها الله فنزلت حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فقال رجل كان جالسا عند
شقيق له هي اذا صلوة العصر فقال البراء قد اخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله فالله اعلم قال القرطبي وهذا اقوى حجة لمن قال انها غير العصر لانه
يشعر بانها ابهمت بعد ما عينت قال الحافظ وفي اشعاره بذلك نظر بل الذي فيه انها عينت ثم وصفت ولذا قال الرجل فهي اذا العصر ولم ينكر
عليه البراء نعم جواب البراء يشعر بالتوقف لما نظر فيه من الاحتمال انتهى بحروفه **وقال** الزرقاني رحمه الله تعالى في شرح حديث عمرو بن
رافع الذي رواه مالك رضي الله عنه ما نصه۔ ومالك روى حديث حفصة موقوفا ورواه هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عمرو فذكره
وزاد عن حفصة هكذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه ابن عبد البر وروى اسمعيل بن اسحق وابن المنذر من طريق
عبيد الله عن نافع ان حفصة امرت مولى لها ان يكتب لها مصحفا فذكر مثله وزاد انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقولها قال نافع فقرأت ذلك المصحف فوجدت فيه الواو وقال ابو عمر اسناده صحيح قال الحافظ وحديث عائشة وحفصة من حجج
من قال غير العصر لان العطف يقتضي المغايرة فتكون العصر غير الوسطى واجيب باحتمال زيادة الواو ويؤيده ما رواه ابو عبيد باسناد
صحيح عن ابي بن كعب انه كان يقرأها حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلوة العصر بغير واو وباحتمال انها عاطفة لكن عطف صفة
لا عطف ذات بدليل رواية ابن جرير عن عروة كان في مصحف عائشة والصلوة الوسطى وهي صلوة العصر وقال الحافظ صلاح الدين
العلائي حاصل ادلة من قال ان الوسطى غير العصر يرجع الى ثلثة انواع احدها تنصيص بعض الصحابة وهو معارض بمثله ممن قال منهم
انها العصر وترجح بالنص المرفوع واذا اختلف الصحابة لم يكن قول بعضهم حجة على غيره فتبقى حجة المرفوع قائمة ثانيها معارضة المرفوع
بالتاكيد على فعل غيرها كالحث على المواظبة على الصبح والعشاء كما تقدم وهو معارض بما هو اقوى منه وهو الوعيد الشديد الوارد في ترك العصر
وتقدم ايضا ثالثها ما جاء عن حفصة وعائشة من قراءة وصلوة العصر فان العطف يقتضي المغايرة وهذا يرد عليه اثبات القرآن بخبر الآحاد
وهو ممتنع وكونه يتنزل منزلة خبر الواحد مختلف فيه سلمنا لكن لا يصلح معارضا للنص الصريح فليس العطف صريحا في اقتضاء المغايرة لوروده
في نفس الصفات كقوله تعالى الاول والآخر والظاهر والباطن كذا قال ويرد الاول بان ما قال انه النص محتمل كما ياتي عن الباجي
والثاني بانه وان صح الذي تفوته العصر كانما وتر اهله وماله لكن لم يرد وصف تارك الجماعة فيها بالنفاق كما في الصبح والعشاء والثالث
بانه لم يثبت القرآن بخبر الآحاد وانما هو بمنزلة الحديث فيحتج به اذا صرح القاري به برفعه كما هنا على الاصح وحمله على زيادة الواو او جعله
من عطف الصفات خلاف الاصل والظاهر وقد علم ان ما قال انه نص صريح لم يسلم انتهى بحروفه **ومنها** ما رواه الامام
مالك امام دار الهجرة صلى الله وسلم على صاحبها في الموطا عن داود بن الحصين عن ابن يربوع المخزومي انه قال سمعت زيد
ابن ثابت يقول الصلوة الوسطى صلوة الظهر انتهى **قال** العلامة محمد بن عبد الباقي الزرقاني في شرح هذا الحديث ما نصه وجزم
زيد بذلك لقوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة ولم تكن اشد على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
منها فنزلت حافظوا على الصلوات الآية رواه عنه ابو داود وروى الطيالسي عن زهرة بن معبد قال كنا عند زيد بن ثابت
فارسلوا يسألونه عن الصلوة الوسطى فقال هي الظهر ورواه من وجه آخر وزاد وكان صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهجير فلا يكون وراءه

النسخ في القرآن ۳
[illegible] ۱۲

الا الصف او الصفان والناس فی قائلتهم وفی تجاراتهم فنزلت وکذا جاء عن ابی سعید وعائشة انها الظهر اخرجه ابن المنذر وغیره وبه قال ابو حنیفة فی روایة فقول اسمٰعیل القاضی ممن قال انها الظهر ذهب الی انها وسط النهار ولعل بعضهم روی فی ذلک اثرا فتبعه تعقیب شدید لان زید بن ثابت اعتمد علی نزول الآیة فی الظهر انتهی بحروفه۔ **ومنها** ما رواه الامام مالک فی الموطا ما نصه مالک انه بلغه ان علی بن ابی طالب وعبد الله بن عباس کانا یقولان الصلوة الوسطی صلوة الصبح انتهی قال الزرقانی روی ابن جریر من طریق عوف الاعرابی عن ابی رجاء العطاردی قال صلیت خلف ابن عباس الصبح فقنت فیها ورفع یدیه ثم قال هذه الصلوة الوسطی التی امرنا ان نقوم فیها قانتین واخرجه ایضا عن ابن عمر واما علی فالمعروف عنه انها العصر رواه مسلم من طریق ابن سیرین ومن طریق عبیدة السلمانی عنه والترمذی والنسائی من طریق زر بن حبیش قال قلنا لعبیدة سل علیا عن الصلوة الوسطی فسأله فقال کنا نری انها الصبح حتی سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول یوم الاحزاب شغلونا عن الصلوة الوسطی صلوة العصر کذا فی الفتح وقد قال قوم ان ما فی الموطا ههنا عن علی اخذه من حدیث حسین بن عبد الله بن ضمیرة عن ابیه عن جده عن علی انه قال الصلوة الوسطی صلوة الصبح لانه لا یوجد الا من حدیث حسین وهو متروک کذا قال وفیه نظر لما علم ان بلاغ مالک صحیح وحسین ممن کذبه مالک ومحال ان یعتمد علی من کذبه انتهی **قال** الامام مالک فی الموطا (قال مالک وقول علی وابن عباس احب ما سمعت الی فی ذلک) **قال الزرقانی** تحت هذه العبارة ما نصه۔ وقال به (ای انما الصبح ۱۲ نه) ابی بن کعب وانس وجابر وابو العالیة وعبید بن عمیر وعطاء وعکرمة ومجاهد وغیرهم نقله ابن ابی حاتم عنهم۔ وروی ابن جریر عن ابی العالیة صلیت خلف عبد الله بن قیس بالبصرة فی زمن عمر صلوة الغداة فقلت لهما الصلوة الوسطی قالوا هی هذه الصلوة وهو قول مالک کما رأیت وهو الذی نص علیه الشافعی فی الام۔ واحتجوا بان فیها القنوت وقد قال تعالی وقوموا لله قانتین وقال تعالی فسبح بحمد ربک قبل طلوع الشمس وقبل الغروب وبانها لا تقصر فی السفر وبانها بین صلوتی جهر وصلوتی سر **قال** ابن عباس تصلی فی سواد من اللیل وبیاض من النهار وهی اکثر الصلوات تفوت الناس رواه اسمٰعیل القاضی قال ویدل علی ذلک قوله تعالی وقرآن الفجر ان قرآن الفجر کان مشهودا فخصت بهذا النص مع انها مختصة بوقتها لا یشارکها غیرها فیه واوضحه الباجی فقال ووقتها اولی بان یوصف بالتوسط لانها لا تشارک انتهی۔ والحمد لله حمدا کثیرا وصلی الله وسلم علی سیدنا ونبینا ومولانا ورسولنا سید الانام۔ هادی جمیع اهل الایمان والاسلام۔ وعلی آله واصحابه علی الدوام۔ فی اللیالی والایام

اللب

اقول وبالله التوفیق۔ وبیده ازمة التحقیق۔ وهو خیر محقق ورفیق۔ ان الوسطی تانیث الاوسط وهو الاعدل من کل شئ قال اعرابی یمدح النبی صلی الله علیه وسلم۔ یا اوسط الناس طرا فی مفاخرهم + واکرم الناس اما برة وابا + والعرب تقول للافضل الاوسط وقال تعالی اوسطهم ای افضلهم ومنه یقال فلان واسطة قومه ای افضلهم وعینهم ولیست من الوسط الذی معناه متوسط بین شیئین لان فعلی معناها افعل التفضیل ولا یبنی للتفضیل الا ما یقبل الزیادة والنقص والوسط بمعنی العدل والخیار یقبلهما بخلاف المتوسط بین الشیئین فانه لا یقبلهما فلا یبنی منه افعل تفضیل **والظاهر** ان تکون الوسطی فعلی مونث الاوسط کالفضلی مونث الافضل **فمن** المفسرین من زعم ان لفظة الوسطی فی هذه الآیة ماخوذة من الوسط الذی معناه متوسط بین شیئین وقال ای الوسطی بینها فقد غلط فاحشا فان فعلی یأبی هذا المعنی لفقدان معنی التفضیل **فلا بد** ان یراد المعنی الاول الذی یقبل الزیادة والنقص وهو العدل والخیار فظهر معنی الافضل وهو الانسب فتفسیر الوسطی بالفضلی اولی من تفسیره بالوسطی بمعنی المتوسطة بین شیئین کما فعل بعضهم۔ وهذا المعنی اوضحه العلامة القسطلانی والزرقانی رح **ایضاحات** فی ثبوت ان الوسطی هی العصر لا غیرها **ایضاح** اختلف السلف والخلف فی تعیین الصلوة الوسطی **فقال** اکثر علماء الصحابة کعمر وعلی وابن مسعود وابی ایوب وابن عمر وسمرة بن جندب وابی هریرة وابی سعید۔

وحفصة وام حبيبة وام سلمة والبراء بن عازب وجمهور التابعين انها العصر لا غير كما حكاه الدمياطي عن المذكورين وهو مذهب احمد **وقال** ابن المنذر انه الصحيح عن ابي حنيفة وصاحبيه واختاره ابن حبيب من المالكية لحديث علي مرفوعا عند احمد **شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر**۔ وكذا عند مسلم والنسائي وابي داؤد وكل بلفظ صلوة العصر بغير واو وكذا هو في حديث ابن مسعود والبراء عند مسلم وسمرة عند احمد وابي هريرة عند ابن جرير وابي مالك الاشعري عند ابن جرير ايضا وابن مسعود عند ابن ابي حاتم وابن حبان في صحيحه۔ **و** روى ابن جرير من طريق هشام بن عروة عن ابيه قال كان في مصحف عائشة حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر۔ وفي مصحف حفصة حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر رواه ابن جرير وغيره۔ **و** الذي في مصحف عائشة رواه مالك في الموطا عن زيد بن اسلم عن القعقاع عن ابي يونس مولى عائشة ام المؤمنين **و** الذي في مصحف حفصة رواه مالك في الموطا عن زيد عن عمرو۔ وروى مسلم من طريق ابن سيرين ومن طريق عبيدة السلماني عنه و الترمذي والنسائي من طريق زر بن حبيش قال قلنا لعبيدة سل عليا عن الصلوة الوسطى فسأله فقال كنا نرى انها الصبح حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الاحزاب شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر كذا في الفتح **قال** الزرقاني وذهب اكثر علماء الصحابة كما قال الترمذي وجمهور التابعين كما قال الماوردي واكثر علماء الاثر كما قال ابن عبد البر الى انها العصر وقال به من المالكية ابن حبيب وابن العربي وابن عطية وهو الصحيح عند الحنفية والحنابلة وذهب اليه اكثر الشافعية مخالفين نص امامهم لصحة الحديث فيه وقد قال اذا صح الحديث فهو مذهبي **وقال** القسطلاني وقد بينت السنة انها العصر فتعين المصير اليها وقد جزم الماوردي بان مذهب الشافعي انها العصر وان كان قد نص في الجديد انها الصبح لصحة الاحاديث انها العصر لقوله اذا صح الحديث وقلت قولا فانا راجع عن قولي وقائل بذلك انتهى **قلت** فتعين ان الصلوة الوسطى هي العصر لقوة الادلة وكثرة طرق الاحاديث وكثرة روايات الثقات واختيار علماء الصحابة والتابعين وجمهور العلماء المحققين والاحاديث الواردة في هذا التعيين كثيرة جدا **ايضاح** اعلم انه من استدل بالواو التي في حديث عائشة وحفصة عند مالك وفي حديث البراء عند مسلم وصلوة العصر انها غير العصر فليس بقوي بوجوه **اما الاول** فلان الواو في قوله وصلوة العصر زائدة لا لعطف الذات (حتى يقال ان العطف بالواو يقتضي المغايرة كما قال الباجي لان الشيء لا يعطف على نفسه) ويمكن ان يكون لعطف الصفات لا لعطف الذوات كقوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين وقوله تعالى من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكائيل يريد وملائكته جبريل وميكائيل وقوله تعالى فيهما فاكهة ونخل ورمان اي فاكهة نخل ورمان۔ **قال** الزرقاني قال الحافظ وحديث عائشة وحفصة من حجج من قال انها غير العصر لان العطف يقتضي المغايرة فتكون العصر غير الوسطى **واجيب** باحتمال زيادة الواو ويؤيده ما رواه ابو عبيد باسناد صحيح عن ابي بن كعب انه كان يقرأها حافظوا على الصلوات و الصلوة الوسطى صلوة العصر بغير واو وباحتمال انها عاطفة لكن عطف صفة لا عطف ذات بدليل رواية ابن جرير عن عروة كان في مصحف عائشة والصلوة الوسطى وهي صلوة العصر انتهى فليس العطف صريحا في اقتضاء المغايرة لوروده في نفس الصفات كقوله تعالى هو الاول والآخر والظاهر والباطن۔ **اما الثاني** فلان حديث البراء بن عازب عند مسلم بلفظ نزلت حافظوا على الصلوات وصلوة العصر فقرأناها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ثم نسخها الله عز وجل وانزل حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى۔ دال على ان الوسطى هي العصر ولفظ والصلوة الوسطى بدل قوله وصلوة العصر علا ان التلاوة الاولى منسوخة۔ **اما الثالث** فلان الواو كما وجدت في حديث عائشة والبراء كما رواه مسلم عن يحيى وابو داؤد عن القعنبي والترمذي عن قتيبة الثلاثة عن مالك وروى مسلم عن عقبة عن شقيق بن عقبة عن البراء ابن عازب وحديث حفصة كما رواه مالك عن زيد بن اسلم عن عمرو بن رافع موقوفا۔ ورواه هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عمر اخرجه ابن عبد البر۔ وروى اسمعيل بن اسحق وابن المنذر من طريق عبيد الله عن نافع عن حفصة كما رواه مالك موقوفا۔ كذلك احاديث اخر ليست فيها واو كما رواه ابو عبيد باسناد صحيح عن ابي ابن كعب انه كان يقرؤها حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلوة العصر بغير واو۔ ويؤيده ما رواه ابن جرير عن عروة كان في مصحف عائشة والصلوة الوسطى وهي صلوة العصر ولعل عائشة وحفصة ما علمتا بنسخ التلاوة الاولى كما قال الزرقاني قال الباجي يحتمل انها سمعتها على انها قرآن ثم نسخت كما في حديث البراء فلعل عائشة لم تعلم بنسخها

او اعتقدت انها مما نسخ حکمه وبقی رسمه انتهی ویؤید ایضاً حدیث عائشة حدیث علی الذی رواه مسلم من طریق ابن سیرین ومن طریق عبیدة السلمانی عنه والترمذی والنسائی من طریق زر بن حبیش قال قلنا لعبیدة سل علیا عن الصلوة الوسطی فسأله فقال کنا نری انها الصبح حتی سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول یوم الاحزاب شغلونا عن الصلوة الوسطی صلوة العصر - وحدیث علی مرفوعا عند احمد شغلونا عن الصلوة الوسطی صلوة العصر وکذا عند مسلم والنسائی وابی داؤد کل بلفظ صلوة العصر وکذا هو فی حدیث ابن مسعود والبراء بن عازب عند مسلم وسمرة عند احمد وابی هریرة عند ابن جریر وابی مالک الاشعری عند ابن جریر ایضاً وابن مسعود عند ابن ابی حاتم وابن حبان فی صحیحه فعلم مما تلوت علیک ان الاستدلال بجیولة الواو لکون الصلوة الوسطی غیر العصر غیر صحیح فتامل **ایضاح** ما احسن ما زعم بعضهم ان اثبات الواو وسقوطها سواء کقوله ؎ انا الملک القرم وابن الهمام ٭ ولیث الکتیبة فی المزدحم ٭ اراد القرم ابن الهمام فان القرم هو ابن الهمام کما یراد فی قوله هو الاول والآخر ان الآخر هو الاول وفی قوله ولکن رسول الله وخاتم النبیین ان خاتم النبیین هو رسول الله فلا یفهم من الواو المغایرة مطلقا مع ان السنة قد بینت انها العصر کما بینت التلاوة الاولی وان کانت قد نسخت لکن نسخت قراءتها وبقی حکمها والاقرا معنی قوله صلی الله علیه وسلم شغلونا عن الصلوة الوسطی صلوة العصر **ایضاح** ابهمت الصلوة الوسطی بعد ما عینت لئلا یکتفوا ویواظبوا علیها فقط ویترکوا غیرها من الصلوات المفروضة کما قال محمد بن سیرین ان رجلا سأل زید بن ثابت عن الصلوة الوسطی فقال حافظ علی الصلوات کلها تصبها وعن الربیع بن خثیم انه سئله واحد عنها فقال یا ابن عم الوسطی واحدة منهن فحافظ علی الکل تکن محافظا علی الوسطی ثم قال الربیع لو علمتها بعینها لکنت محافظا لها ومضیعا لسائرهن قال السائل لا قال الربیع فان حافظت علیهن فقد حافظت علی الوسطی **ایضاح** حدیث البراء کما رواه مسلم عن عقبة عن شقیق عن البراء قال نزلت هذه الآیة حافظوا علی الصلوات وصلوة العصر فقرأناها ما شاء الله ثم نسخها الله فنزلت حافظوا علی الصلوات والصلوة الوسطی فقال رجل کان جالسا عند شقیق له هی اذا صلوة العصر فقال البراء قد اخبرتک کیف نزلت وکیف نسخها الله **قال** القرطبی وهذا اقوی حجة لمن قال انها غیر العصر لانه یشعر بانها ابهمت بعد ما عینت قال الحافظ وفی اشعاره بذلک نظر بل الذی فیه انها عینت ثم وصفت ولذا قال الرجل فهی اذا العصر ولم ینکر علیه البراء **ایضاح** حدیث البراء وعدم انکاره علی قول القائل **و** نزول الآیة بالتصریح **و** قول الرسول صلی الله علیه وسلم شغلونا عن الصلوة الوسطی صلوة العصر بتسمیة الوسطی صلوة العصر **و** قول علی کنا نری انها الصبح حتی سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم الخ **و** قراءة عائشة وحفصة **و** کتابة ابی یونس مولی عائشة فی مصحف عائشة **و** کتابة عمرو بن رافع العدوی فی مصحف عائشة والصلوة الوسطی وصلوة العصر **و** قول عائشة سمعتها من رسول الله صلی الله علیه وسلم مما یتعین به ان الصلوة الوسطی صلوة العصر فلا نسلم اقیسة العلماء واقوالهم فی مثل هذا المقام الذی نص الرسول صلی الله علیه وسلم ظاهر فیه **وانما** للاحتمال سعة والاقیسة لا تعارض خبر الرسول صلی الله علیه وسلم وان کانت عند العقل صحیحة **ایضاح** قال الامام الاجل - الشیخ الاکمل جلال الدین عبد الرحمن ابن ابی بکر السیوطی المتوفی سنة احدی عشرة وتسعمائة فی الید البسطی فی تعیین الصلوة الوسطی اختلف فیها علی عشرین قولا قیل انها الصبح وقیل الظهر وقیل العصر وقیل المغرب وقیل العشاء وقیل مجموع الخمس وقیل الجمعة والظهر والصبح والعشاء معا وقیل الصبح والعصر وقیل صلوة الجماعة وقیل الوتر وقیل صلوة الخوف وقیل صلوة عید الفطر وقیل عید النحر وقیل الضحی وقیل صلوة اللیل او الصبح والعصر علی التردید والتوقف واختیار المولف انها الظهر وصنف الامام السخاوی فیها جزءً انتهی نقلته من الکشف **وقال** الجلال السیوطی فی تکملة تفسیر المحلی هی العصر او الصبح او الظهر او غیرها اقوال وافرادها بالذکر لفضلها انتهی - **وقال** فی لباب النقول فی اسباب النزول تحت الآیة المذکورة **اخرج** احمد والبخاری فی تاریخه وابو داؤد والبیهقی وابن جریر عن زید بن ثابت ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یصلی الظهر بالهاجرة وکانت اثقل الصلوة علی اصحابه فنزلت حافظوا علی الصلوات والصلوة الوسطی **واخرج** احمد والنسائی وابن جریر عن زید بن ثابت ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یصلی الظهر بالهجیر فلا یکون وراءه الا الصف والصفان والناس

فی تأمنهم وتجارتهم فانزل الله حافظوا علی الصلوات والصلوة الوسطی **واخرج** الائمة الستة وغیرهم عن زید بن ارقم قال کنا نتکلم علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم فی الصلوة یکلم الرجل صاحبه وهو الی جنبه فی الصلوة حتی نزلت وقوموا لله قانتین فامرنا بالسکوت ونهینا عن الکلام **واخرج** ابن جریر عن مجاهد قال کانوا یتکلمون فی الصلوة وکان الرجل یامر اخاه بالحاجة فانزل الله وقوموا لله قانتین **قلت** کون النبی صلی الله علیه وسلم یصلی الظهر بالهاجرة وکون صلوة الظهر اثقل الصلوات علی اصحابه لا یدل علی ان الصلوة الوسطی هی الظهر بل یدل علی ان المحافظة علی الصلوات کلها وعلی الصلوة الوسطی مما لا بد منه وان سلمنا ثبوت نزول هذه الآیة فی وقت الظهر فلا اشارة فی هذه الآیة الی ان الصلوة الوسطی الظهر واما قیاس ان الظهر یقع فی وسط النهار والمراد بالوسطی ظهر فهو معارض للحدیث الصریح والتلاوة الاولی وقیاس ان الوسطی العصر باعتبار ان قبلها صلوتین وبعدها صلوتین فهی وسطی بمعنی المتوسطة وان کان هذا رکیک فان الوسطی فی هذه الآیة لا یراد به هذا المعنی کما تقدم فتامل **ایضاح** اعلم انه قد کثر اختلاف العلماء فی تعیین الصلوة الوسطی **فقیل** انها الصبح واستدل قائله بحدیث علی وابن عباس الذی رواه الامام مالک رح فی الموطا وهو مذهب مالک ونص علیه الشافعی محتجا بقوله تعالی وقوموا لله قانتین والقنوت عنده فی صلوة الصبح **قال** الامام مالک فی المؤطا **مالک** انه بلغه ان علی بن ابی طالب و عبد الله بن عباس کانا یقولان الصلوة الوسطی صلوة الصبح انتهی **قال** الزرقانی فی شرحه بعد هذا الحدیث روی ابن جریر من طریق عوف الاعرابی عن ابی رجاء العطاردی قال صلیت خلف ابن عباس الصبح فقنت فیها ورفع ثم قال هذه الصلوة الوسطی التی امرنا ان نقوم فیها قانتین واخرجه ایضا من وجه آخر عن ابن عمر ویقول الامام مالک فی المؤطا **قال مالک وقول علی وابن عباس انها الصبح احب ما سمعت الیّ فی ذلک** **قال** الزرقانی فی شرح الموطا روی ابن جریر عن ابی العالیة صلیت خلف عبد الله بن قیس بالبصرة فی زمن عمر صلوة الغداة فقلت لهم ما الصلوة الوسطی قالوا هی هذه الصلوة وهو قول مالک کما رأیت وهو الذی نص علیه الشافعی فی الام **واحتجوا** بان فیها القنوت وقد قال تعالی وقوموا لله قانتین وقال تعالی فسبح بحمد ربک قبل طلوع الشمس وقبل الغروب وبانها لا تقصر فی السفر وبانها بین صلوتی جهر وصلوتی سر قال ابن عباس تصلی فی سواد من اللیل وبیاض من النهار وهی اکثر الصلوات تفوت الناس رواه اسمعیل القاضی قال ویدل علی ذلک قوله تعالی وقران الفجر ان قران الفجر کان مشهودا فخصت بهذا النص مع انها مختصة بوقتها لا یشارکها غیرها فیه **واوضحه** الباجی فقال ووقتها اولی بان یوصف بالتوسط لانها لا تشارک انتهی بحروفه **قلت** ما خطر بروعی وهو امور الاول ان القنوت الذی هو دعاء علی الکافرین الذین ظلموا علی اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم ان کان المراد ذلک بهذه الآیة ای وقوموا لله قانتین ای یکون معنی الآیة علی هذا النمط وقوموا لله قارئین القنوت المروی الماثور لکان القنوت فرضا مطلقا فی الصلوات لکن علی هذا التقدیر بینت السنة کون القنوت فی الصبح وقد فعل النبی ذلک شهرا واحدا ثم ترک کما هو مثبت مروی فی کتب الاحادیث ولا قائل بفرضیة القنوت فی احد الصلوات فاستحال ارادة معنی القنوت المشهور فی هذه الآیة فلا بد ان یراد به المعنی الذی لا ینشأ منه الاشکال کما قالوا فی تفسیر قانتین مطیعین وساکتین فلبدئی توافق هذا المعنی بسبب النزول وهو کما قال الامام الاجل الشیخ الاجل جلال الدین السیوطی فی لباب النقول ومر آنفا فلیراجع وکما قال القسطلانی فی شرح البخاری فی باب وقوموا لله قانتین ای مطیعین کذا فسره ابن مسعود وابن عباس وجماعة من التابعین فیما ذکره ابن ابی حاتم وقیل خاشعین ذلیلین مستکنین بین یدیه ساکتین وقال ابن المسیب المراد القنوت فی الصبح انتهی وما التفت اکثر المفسرین الی هذا المعنی وما رضی به بل ذکره بصیغة التمریض - وروی الامام الهمام الشیخ الاجل - امام المحدثین والمفسرین فی باب وقوموا لله قانتین ای مطیعین بسنده عن زید ابن ارقم رضی الله عنه قال کنا نتکلم فی الصلوة یکلم احدنا اخاه فی حاجته حتی نزلت هذه الآیة حافظوا علی الصلوات والصلوة الوسطی وقوموا لله قانتین فامرنا بالسکوت قال القسطلانی عن الکلام الذی لا یتعلق بالصلوة ولیس فی الصلوة حالة سکوت **وقد** اشکل هذا الحدیث من جهة انه ثبت ان تحریم الکلام فی الصلوة کان بمکة قبل الهجرة الی المدینة وبعد الهجرة الی ارض الحبشة لحدیث ابن مسعود کنا نسلم علی النبی صلی الله علیه وسلم قبل ان نهاجر الی الحبشة وهو فی الصلوة فیرد علینا فلما قدمنا سلمت علیه فلم یرد علیّ الحدیث وهذه الآیة مدنیة اتفاقا فقیل انما اراد زید بن ارقم الاخبار عن جنس کلام الناس واستدل علی تحریم ذلک بهذه الآیة بحسب ما فهمه منها وقیل اراد ان ذلک وقع

وهو ابو عبد الله م
محمد بن اسمعیل البخاری
صاحب الصحیح

بالمدینة بعد الہجرة والیہا یکون ذلک قد ابیح مرتین وحرم مرتین قال ابن کثیر والاول اظہر انتہی **والثانی** انہ یمکن ان عبد اللہ بن قیس وابن عباس وابن عمر ما علم ان الصلوٰة الوسطی ہی العصر کما لم یعلم علی رضی اللہ عنہم حتی سمع من النبی صلی اللہ علیہ وسلم یوم الاحزاب ان الصلوٰة الوسطی ہی العصر کما اخبر علی رضی اللہ عنہ بقولہ کنا نری انہا الصبح حتی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول یوم الاحزاب شغلونا عن الصلوٰة الوسطی صلوٰة العصر واما عبد اللہ بن عباس فقد روی عنہ ما یخالف ہذا المعنی کما روی عکرمة عن ابن عباس کما نقلتہ من کتاب الامام الطحاوی رحمہ اللہ تعالی واما حدیث علی فی الموطا فلا یعتبر ولا یصدق کما قال الزرقانی بعد حدیث کانا یقولان الصلوٰة الوسطی صلوٰة الصبح وقد قال قوم ان ما فی الموطا عنا عن علی اخذوہ من حدیث حسین بن عبد اللہ بن ضمیرة عن ابیہ عن جدہ عن علی انہ قال الصلوٰة الوسطی صلوٰة الصبح لانہ لا یوجد الا من حدیث حسین وہو متروک کذا قال (ای صاحب التمہید) وفیہ نظر کما علم ان بلاغ مالک صحیح وحسین ممن کذبہ مالک ومحال ان یعتمد علی من کذبہ انتہی **قلت** انہ لا یعتبر حدیث علی کما قد ذکرت خلاف ہذا انفا من حدیث علی مرفوعا وہو یدل علی تاخر ذلک الحدیث وتقدم ہذا الحدیث **والثالث** ان عدم القصر فی السفر لا یوجب کون صلوٰة الصبح الوسطی والا فیوجب کون المغرب وسطی وکذلک کونہا بین صلوتی جہر وصلوتی سر یوجب کون المغرب الوسطی فان المغرب ایضا کذلک وقول ابن عباس تصلی فی سواد من اللیل وبیاض من النہار لیس جاعل صلوٰة الصبح الوسطی فان ہذا لیس یدل علی کون الصبح صلوٰة الوسطی بہذا الاعتبار اذ لا یکون بسبب سواد اللیل وبیاض النہار صلوٰة الصبح الوسطی ولا قائل بتوقیت صلوٰة الصبح فی الحد المشترک بین السواد والبیاض فکیف یکون وسطی بینہما بمعنی التوسط بین الشیئین واما ہی ای الصبح اکثر الصلوات تفوت الناس فاقول ہکذا العصر والعشاء والظہر کما قالوا کما مر واما الاحتجاج بقولہ تعالی فسبح بحمد ربک قبل طلوع الشمس وقبل الغروب لکون الصبح الوسطی فمثل ما یقال ان المراد بقبل الغروب العصر فتعارضا وتساقطا **والرابع** انہ یمکن ان اقتداء ابی رجاء العطاردی بابن عباس فی الصبح کان قبل وقوف ابن عباس ان الصلوٰة الوسطی ہی العصر او قبل منسوخیة القنوت **والخامس** کما روی الامام مالک عن علی وابن عباس رضی اللہ عنہم ان الصبح ہی الوسطی کذلک روینا عن عائشة وحفصة وسمرة بن جندب وعبیدة السلمانی وعبد اللہ بن مسعود وعلی بن ابی طالب وعمرو بن رافع ومرة عن عبد اللہ وعکرمة عن ابن عباس وابی ہریرة وابی قلابة عن ابی بن کعب وابی سعید الخدری ان العصر ہی الصلوٰة الوسطی فافہم وتامل **ایضاح** اعلم ان فی ہذہ الایة ثلثة امور **الاول** محافظة الصلوات مطلقا **والثانی** محافظة الصلوٰة الوسطی خاصة **والثالث** القیام طاعة وسکوتا عن کلام الناس ولا دلالة فیہا علی القنوت المشہور الذی اعتادہ الشافعی ومن تبعہ حتی یستدل بلفظ قانتین علی ثبوت قنوت صلوٰة الصبح ویراد بالوسطی بہذہ المناسبة الخفیة والاشارة المستبعدة صلوٰة الصبح وہو تکلف صریح کما لا یخفی فعلینا ان نتوجہ الی ما دلت السنة علی کونہ مرادا بہذہ اللفظة ای الصلوٰة الوسطی وہو صلوٰة العصر کما استبان بحدیث یوم الاحزاب وقد رویناہ مرارا فتذکر **ایضاح** وقیل ہی الظہر لحدیث زید بن ثابت عند احمد کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یصلی الظہر بالہاجرة الحدیث **ورواہ** ابو داؤد فی سننہ من حدیث شعبة ۔ **ورواہ** الامام مالک مرسلا عن ابن الیربوع المخزومی انہ قال سمعت زید بن ثابت یقول الصلوٰة الوسطی صلوٰة الظہر **وروی** الطیالسی عن زہرة بن معبد قال کنا عند زید بن ثابت فارسلوا یسئلونہ عن الصلوٰة الوسطی فقال ہی الظہر **فقال** الزرقانی رحمہ اللہ فی شرح الموطا وکذا جاء عن ابی سعید وعائشة انہا الظہر اخرجہ ابن المنذر وغیرہ وبہ قال ابو حنیفة فی روایة **قلت** جواب ہذا مر آنفا قبل ایضاحات فتدبر **وقیل** ہی المغرب ففی حدیث ابن عباس عند ابن ابی حاتم باسناد حسن فان الصلوٰة الوسطی ہی المغرب واحتج لذلک بانہا معتدلة فی عدد الرکعات ولا تقصر فی السفر وبان قبلہا صلوتی سر وبعدہا صلوتی جہر **قلت** لا یقبل العقل السلیم کون المغرب بہذہ الحجة الوسطی لان الصبح ایضا کذلک فما وجہ ترجیح المغرب علی صلوٰة الصبح علا ان الاحادیث الواردة فی الصبح والعشاء اکدة **وقیل** ہی العشاء واختارہ الواحدی ونقلہ القرطبی والسفاقسی واحتج لہ بانہا بین صلوتین لا تقصران **قلت** ہذا القیاس لا یعارض اقوال الصحابة وما علمت احدا من الصحابة ان یقول ذلک

وقيل هي واحدة من الخمس لا بعينها وابهمت فيهن ـ [illegible]ول والشهر او العشر واختاره امام الحرمين **قلت** هذا مسلم لا ينكره احد اما كلامنا في التعيين وهذا درجة التوقف **وقيل** مجموع الصلوات الخمس رواه ابن ابي حاتم عن ابن عمر **قال** الزرقاني وقيل جميع الصلوات الخمس قاله معاذ بن جبل واخرجه ابن ابي حاتم باسناد حسن عن ابن عمر والحجة له ان قوله حافظوا على الصلوات يتناول الفرائض والنوافل فعطف عليه الوسطى واريد بها كل الفرائض تاكيدا لها واختاره ابن عبد البر انتهى **قال** القسطلاني قال الحافظ ابن كثير وفي صحته نظر والعجب من اختيار ابن عبد البر له مع اطلاعه وحفظه وانها لاحدى الكبر اذ اختار مع اطلاعه وحفظه ما لم يقم عليه دليل **قلت** فظهر ان هذا القول من غير دليل وكيف يكون الصلوة الوسطى مجموع الصلوات الخمس مع ان لفظة الصلوة مفردة وان كان كذلك فما معنى قول سعيد بن المسيب كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مختلفين في الصلوة الوسطى هكذا وشبك بين اصابعه آه ولم يكن الاختلاف كما ترى وارادة النوافل بالصلوات والفرائض بالعطف غير مبرهن **وقيل** الصبح والعشاء لما في الصحيح انما اثقل الصلوة على المنافقين **قلت** كون الثقل لا يدل على كونها وسطى فان كل الصلوات اثقل على المنافقين ومن لا يعتادها فينبغي ان تقول الكل وسطى ولا تختص الصبح والعشاء منها وهذا ايضاً مزيف فيما قبل **وقيل** الصبح والعصر لقوة الادلة في ان كلاً منهما قيل انه الوسطى فظاهر القرآن الصبح ونص الحديث العصر وقيل غير ذلك قال ابن كثير والمدار ومعترك النزاع في الصبح والعصر وقد بينت السنة انها العصر فتعين المصير اليها وقد جزم الماوردي بان مذهب الشافعي انها العصر وان كان قد نص في الجديد انها الصبح لصحة الاحاديث انها العصر لقوله اذا صح الحديث وقلت قولا فانا راجع عن قولي وقائل بذلك كذا قال العلامة القسطلاني **قلت** لا يخفى على المتفطن ان الادلة القوية كما وجدت في هاتين الصلوتين لا يوجد لغيرهما فالنزاع في الصبح والعصر وبينت السنة انها العصر فكما بينت السنة صريحاً ان الصلوة الوسطى هي صلوة العصر كذلك لا يوجد بيان القران الا ان يراد بالقنوت قنوت الصبح وهو خلاف الاولى وتكلف كما قلناه آنفا فليتفكر ـ **ايضاح** قال الزرقاني في شرح المؤطا وقال الباجي وصف الصلوة بالوسطى يحتمل انها بمعنى فاضلة نحو وكذلك جعلناكم امة وسطا اي فاضلة قال اوسطهم وان وقتها يتوسط اوقات الصلوات وان توصف بذلك للتخصيص وان كان كل صلوة وسطى وعلى هذه الوجوه الثلاثة فكل صلوة يصح ان توصف بانها وسطى لكن من جهة الفضيلة الصبح احقها بذلك لتاكد فضيلتها اذ ليس في الصلوات اشق منها لانها الذ اوقات النوم ويترك لها الاضطجاع والدفء ويقوم في شدة البرد ويتناول الماء البارد ووقتها اولى بان توصف بالتوسط لانها لا تشارك آه **قلت** يرد عليه ان لا يسلم ان الوسطى بمعنى المتوسطة بين الصلوات حتى يصح ان كل الصلوات وسطى لعدم موجودية معنى التفضيل في اختيار هذا المعنى وعلى اختيار هذا المعنى فكلامنا خارج عن هذا البحث لان كلامنا في الافضلية والنزاع واقع في الافضلية وقد يفهم من ادلة المتنازعين ان الكلام في الافضلية والا فالنزاع لا يجدي نفعا ويصير قوله لكن من جهة الفضيلة الخ لغواً وتكلمنا في هذا المعنى في اول اللب **ثم** نعرفكم ايها المسترشدين ان الوسط بمعنى العدل ههنا كما ان الوسط في قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا بمعنى العدل ولا يلايم ههنا غير هذا المعنى **قال** الامام محمد فخر الدين الرازي في التفسير الكبير تحت هذه الآية ما مبنيٌ ان الوسط بمعنى العدل والفضل وعبارته واختلفوا في تفسير الوسط وذكروا امورا **احدها** ان الوسط هو العدل والدليل عليه الاية والخبر والشعر والنقل والمعنى اما الاية فقوله تعالى قال اوسطهم اي اعدلهم واما الخبر فما روى القفال عن الثوري عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم امة وسطا قال عدلا وقال عليه الصلوة والسلام خير الامور اوسطها اي اعدلها وقيل كان النبي صلى الله عليه وسلم اوسط قريش نسبا وقال عليه الصلوة والسلام عليكم بالنمط الاوسط واما الشعر فقول زهير ؎ هم وسط يرضى الانام بحكمهم * اذا نزلت احدى الليالي العظام * واما النقل فقال الجوهري في الصحاح وكذلك جعلناكم امة وسطا اي عدلا وهو الذي قاله الاخفش والخليل وقطرب واما المعنى فمن وجوه الخ **القول الثاني** ان الوسط

من كل شئ خياره قالوا وهذا التفسير اولى من الاول لوجوه الخ الثاني انه مطابق لقوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس آية ان الرجل اذا قال فلان اوسطنا نسبا فالمعنى انه اكثر فضلا انتهى فقد عرفتم ان المراد بالوسطى في تلك الاية مايكون في معنى العدل وا والخير فتعين ان معنى الوسطى فضلى وهو الاول ثم قال الزرقاني وقيل الصبح والعصر معا لقوة الادلة فظاهر القرآن الصبح وظاهر ال العصر قال ابن عبد البر الاختلاف القوي في الصلوة الوسطى انما هو في هاتين الصلوتين وغير ذلك ضعيف وقيل جميع الصلوات الخمس قاله معاذ بن جبل واخرجه ابن ابي حاتم باسناد حسن عن ابن عمر والحجة له ان قوله حافظوا على الصلوات يتناول الفرائض والنو عليه الوسطى واريد بها كل الفرائض تاكيدا لها واختاره ابن عبد البر وقيل الجمعة ذكره ابن حبيب واحتج بما اختصت به من الاجتماع وا وقيل الظهر في الايام والجمعة يوم الجمعة وقيل الصبح والعشاء معا لحديث الصحيح انما اثقل الصلوة على المنافقين واختاره الابهري من المالكية وقيل الصبح او العصر على الترديد وهو غير المتقدم الجازم بان كلا منهما يقال لها الوسطى وصلوة الجماعة او الخوف او الوتر صلوة عيد الاضحى او صلوة عيد الفطر او صلوة الضحى او واحدة من الخمس غير معينة او التوقف فقد روى ابن جرير باسناد صحيح عن سعيد ابن المسيب قال كان اصحاب رسول الله مختلفين في الصلوة الوسطى هكذا وشبك بين اصابعه او صلوة الليل فهذه عشرون قولا وزاد بعض المتأخرين انها الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم قال القرطبي وصار الى انها ابهمت جماعة من العلماء المتأخرين وهو الصحيح لتعارض الادلة وعسر الترجيح انتهى بحروفه

فلما انتهى بنا الكلام الى هذا المقام قد اختصرت
هذا المرام لقلة الوقت وضيق الساعة الليلية وكثرة الاشتغال بالتاليفات الجديدة والتحريرات
العديدة وهذه الليلة ليلة الجمعة التاسع ١٩ عشر + من شهر صفر + سنة ١٣١١ احدى عشرة
وثلثمائة بعد الالف من هجرة من بعث الى الاسود والاحمر صلى الله وسلم عليه
مادام وجود البحر والبر + والبر والابر + **وذلك** من الله سبحانه
وتعالى على بتوفيقه وتوفيقه في بيتي الجديد ببلدي الجونفور +
صانه الله الغفور + عن الاشرار والشرور +
ولاواء الدهور + بمنه وكرمه +
حامدا وشاكرا ومصليا
ومسلما

تتمة

الحمد لله الذي يروم رضاءه فحول العلماء + وهو الملك العلام + ويمقه من يخافه وقصا عن الفحشاء + في الليالي والا والصلوة والسلام + على من حمل الالوك + واوصلها الى الثقلين والملوك + الذي قصم هام اللئام وهدى الانام الى دين الاسلام وعلى اصحابه افاضل الاقوام + اما بعد فهذه رسالة نفح شذاها + وطابت رياها + منقحة جديدة + بسيطة فريدة + لم فيها مؤلفها التحقيقات والتدقيقات العظام + من كتب الاعلام + لا ارتيتم انها واحدة في بابها + فلا يوجد في بلادنا مثيلها + كيف لا وقد اسهر مؤلفها كريمتيه في دياجي الليالي المدلهمة + وهجر لذيذ الهجعة ولطيف الرقاد + واظما حنجرته في الهواجر لتاليف الفوائد الجمة + ومن ديدنه لزوم الكتب ومطالعتها على السهاد + فجاءت بحمده تعالى تضئ كالبدر على السهى والثريا ليلة اربعة عشر + فالحمد لله على طبعها في شهر صفر + سنة ١٣١١ من هجرة سيد البشر + في المطبع اعظم المطابع تحت نظارة المولوي الحافظ ابو البشر + وقى الشر + وانا كاتبها الاواه + محمد شكر الله + منحه مناه بحرمة النبي الامين + آمين

طعہ تاریخ طبع رسالہ ہذا از افضل شعرا و اکمل فصحا جناب مولوی محمد عبد المجید صاحب
متخلص بکاتب مصطفی بادی زیدت فصاحتہ

خ چون گردید این نادر کتاب
ے تکلف سال او کاتب نوشت

بہر سال طبع او کوشید طبع
نسخۂ نادر زہے گردید طبع
سنہ ۱۳۱۱ھ

عہ تاریخ طبع از شاعر بے بدیل ناظم بے مثیل جناب مولوی
احمد حسین متخلص بخائف سکندرپوری زیدت بلاغتہ

شکر کہ این کتاب بسطے
ف بنوشت سال فصلے

مطبوع شدہ بحسن اسلوب
بہ طبع شدہ رسالۂ خوب
سنہ ۱۳۱۰ف

مژدہ

ہو کہ مؤلف رسالہ ہذا کی تالیفات سے دو کتابین اندنون زیر طبع ہین جو عنقریب چھپکر ہدیہ ناظرین ہونگی - ایک کتاب کا
ریخ الاولیاء ہے جسمین اگلے بزرگان طریقت کے تذکرے اور متاخرین علماء کے حالات مع سنہ ولادت و وفات و تعیین
التصریح معتبر کتابون سے مثل طبقات کبریٰ و مسامرات ابن عربی و تاریخ ابن خلکان و تاریخ الخلفاء و نزہتہ المجالس و حدائق حنفیہ وغیرہ کے
ہین زیادہ تعریف اسکی فضول ہے ع ذوق این مے نشناسی بخدا تا نچشی + دوسری کا نام احسن الوسائل الی حفظ الاوائل
زبان عربی اوائل جمع کیے گئے ہین اسکے دیکھنے سے ہر چیزونکے موجد اور اول اول اوسکے استعمال کرنے والون کا بخوبی پتہ چل سکتا ہے
نے ان دونون کتابون کی تالیف مین جسقدر سعی بلیغ فرمائی ہے اوسکا نتیجہ اوسوقت ظاہر ہوگا کہ جب یہ کتابین زیور طبع سے آراستہ و پیراستہ
ین اشاعت پائینگی اور ناظرین کو اپنے حسن و جمال کا شیفتہ اور سامعین کو اپنی خوبی و کمال کا فریفتہ بنائینگی اور اپنے عام نفع کا پورا ثبوت
کی ناموری کی باعث ہونگی - الحق یہ دونو کتابین عجیب الغریب اور نفع بخش خاص و عام ہین ع حاجت مشاطہ نیست روے دلآرام را لہذا شائقین
رہ آمین بھیجین اور اپنا اپنا پتہ و نشان صاف خطمین تحریر فرما دین تا کہ طبع ہونے کے ساتھ ہی خدمت شریف مین ارسال کیجائین - المشتہر ابو البشر -

مشتہر

[illegible]

تالیفات جدیدہ و نفایس

تصنیفات مفیدہ کو قدر و مہر کی آنکھ سے دیکھتے

ہیں مختلف کتابیں اور انواع اقسام کے رسالے اوقات مختلفہ

حسب فرمائش تاجران کتب و موافق ارشاد و فرمائش مؤلفین و مصنفین چھپا کرتی

ہیں لیکن علی الخصوص بوقعت [illegible] شہنشاہ کشور دانش عالم اکمل فاضل اجل جناب مولانا مولوی

حافظ حاجی قاری **محمد عبد الاول** صاحب بن حضرت مولانا کرامت علی صاحب روح اللہ روحہ (جن سے ابھی

ہمارے اہل ملک کما حقہ واقف نہیں) کی تالیفات و تصنیفات کے طبع کا پورا پورا معاہدہ و بندوبست کر لیا گیا ہے چنانچہ

مصنف ممدوح کی مندرجہ ذیل کتابیں طبع ہو چکی ہیں جنکی قیمت مع محصول ڈاک مندرج ہیں اور علاوہ انکے اور رسالے بھی زیر طبع

عنقریب انشاء اللہ تعالے چھپکر تیار ہو جاینگے۔ اور ناظرین کو مسرت تازہ اور فرحت بے اندازہ بخشینگے۔ ان

کتابوں کی اہل ملک نے جسقدر قدر کی اور خواہش اور آرزو کے ساتھ اسکی خریداری کر کے پسندیدگی ظاہر کی وہ ہر طرح قابل

شکر ہے۔ باین عنوان شباب ایسے آب و تاب کے ساتھ مصنف موصوف نے اپنی تالیفات و تصنیفات کی بہار دکھائی

جس سے آئندہ بہت کچھ ترقی کی امید پائی جاتی ہے۔ شائقین جلد خریداری کی سبقت فرمائیں۔ ورنہ کف افسوس ملنا پڑیگا

نفحۃ العنبریہ - ہدایت النسوان - لب التواریخ - احسن التواریخ - نوادر منیفہ

۱ر ۵ر ۶ر ۹ ۱۳ر

در مناقب الامام ابی حنیفہ - المسک الاذفر - نافع المسلمین

۲ر ۱ر

رسالہ ذی بال در اضافۃ کافہ - العجالۃ المرتجلۃ

۱ ۲ر

الراقم

ابو المستر عفا عنہ

مہتمم مطبع